أَمَّا بَعْدُ فَأُوصِيكُمْ وَنَفْسِي بِتَقْوَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ (( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ))

عِبَادَ اللَّهِ تُطِلُّ عَلَيْنَا أَيَّامُ عَشْرِ ذِي الحِجَةِ الْمُبَارَكَةِ أَفْضَلُ أَيَّامِ الدُّنْيَا عَلَى الإِطلَاقِ فَضَّلَهَا اللَّهُ عَلَى سَائِرِ الْأَيَّامِ وَأَقْسَمَ بِهَا فِي كِتَابِهِ فَقَالَ سُبْحَانَهُ ( وَالْفَجْرِ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ) وَمِمَا وَرَدَ فِي فَضْلِهَا قَولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا فِي الصَحِيحِ ( مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ يَعْنِي أَيَّامَ الْعَشْرِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ )

قَالَ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي الْفَتْحِ وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ السَّبَبَ فِي امْتِيَازِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ لِمَكَانِ اجْتِمَاعِ أُمَّهَاتِ الْعِبَادَةِ فِيهِ وَهِيَ الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ وَالْحَجُّ وَلَا يَتَأَتَى ذَلِكَ فِي غَيْرِهِ.

فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُكْثِرَ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فِي هَذِهِ الْعَشْرَ وَمِنْ أَهَمِّ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ وَأَفْضَلِهَا فِي الْعَشْرِ وَفِي غَيْرِ الْعَشْرِ الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا وَالتَّبْكِيرُ لَهَا وَالْإِكْثَارُ مِنَ السُّنَنِ وَالنَّوَافِلِ وَالصِّيَامُ مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَثَّ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ فَيُسْتَحَبُّ صِيَامُ تِسْعِ ذِي الحِجَةِ لاسِيَّمَا صِيَامُ يَومِ عَرَفَةَ فَصِيَامُهُ يُكَفِرُ سَنَةً قَبْلَهُ وَسَنَةً بَعْدَهُ كَمَا يَسُنُّ الإِكْثَارُ مِنَ التَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ وَالتَّهْلِيلِ أَيَّامَ الْعَشْرِ فِي البُيُوتِ وَالْمَسَاجِدِ وَالأَسْوَاقِ يَجْهَرُ بِهِ الرِّجَالُ وتُسِرُّ بِهِ النِّسَاءِ فَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ( مَا مِنْ أَيَّامٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ وَلَا أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعَمَلُ فِيهِنَّ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ الْعَشْرِ فَأَكْثِرُوا فِيهِنَّ مِنَ التَّهْلِيلِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّحْمِيدِ ) وَصِفَةُ التَّكْبِيرِ وَرَدَ فِيهَا صِيَغٍ مَرْوِيَّةٍ عَنِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ مِنْهَا اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ وَلِلَّهِ الْحَمْدُ.

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنَّ يُبَلِغَنِي وَإِيَّاكُمْ أَيَّامَ عَشْرِ ذِي الحِجَةِ الْمُبَارَكَةِ وَيُوَفِقَنَا فِيهَا لِكُلِّ عَمَلٍ صَالِحٍ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيب أَقُولُ مَا تَسْمَعُونَ

أَمَّا بَعْدُ فَاتَّقُوا اللَّهَ عِبَادَ اللَّهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ مِنَ الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ فِي عَشْرِ ذِي الحِجَةِ فِي اليَوْمِ العَاشِرِ التَقَرُّبُ إِلَى اللهِ بِذَبْحِ الأَضَاحِي قَالَ تَعَالَى ( فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ ) قَالَ اِبْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا النَّحْرُ النُّسُكُ وَالذَّبْحُ يَوْمَ الْأَضْحَى يَقُولُ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ :

لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ يَدَعُ الأُضْحِيَة .

ومِمَا يَجْدُرُ التَّنْبِيهُ عَلَيْهِ قَبْلَ دُخُولِ عَشْرِ ذِي الْحِجَّةِ أَنَّ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِيَ فَلَا يَأْخُذْ مِنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ وَبِشْرَتِهِ شَيْئًا حَتَّى يُضَحِّيَ وَيَبْدَأُ مِنْ غُرُوبِ شَمْسِ آخِرِ يَومٍ مِنْ هَذَا الشَهْرِ شَهْرِ ذِي القِعْدَةِ وَدُخُولِ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ وَيَنْتَهِي بِذَبْحِ الْأُضْحِيَّةِ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ( إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعَرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئًا ) ( حَتَى يُضَحِي )

هَذَا وَصَلُّوا وَسَلِّمُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ عَلَى خَيْرِ الْبَرِيَّةِ وَأَزْكَى الْبَشَرِيَّةِ فَقَدْ أَمَرَكُمْ بِذَلِكَ رَبُّكُمْ فَقَالَ سُبْحَانَهُ (( إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ))